

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للوظيفة العمومية
والإصلاح الإداري

تعليمية وزارية مشتركة رقم ٥٢ مؤرخة في ٢٦ اوت ٢٠١٤ تتعلق بترقية الموظفين المنتسبين للرتب الآيلة إلى الزوال.

- السيدات والساسة مسؤولو تسيير الموارد البشرية بالمؤسسات والإدارات العمومية.
- السيدة والساسة رؤساء مفتشيات الوظيفة العمومية.
- السيدات والساسة المراقبون الماليون.

تطبيقاً لتعليمات السيد الوزير الأول، موضوع إرساله رقم 509/م د/أ المؤرخ في 25 ماي 2014، المتعلق بالمسار المهني للموظفين المنتسبين إلى الرتب الآيلة إلى الزوال، وقد التمكين من إزالة هذه الرتب، بسرعة، فإن المصالح المسيرة للمؤسسات والإدارات العمومية، مدعوة إلى الشروع في ترقية الموظفين المعندين، إلى الرتب الأعلى، وفق الشروط وحسب الكيفيات المنصوص عليها في القوانين الأساسية الخاصة التي تحكمهم.

لذا يتعين على الموظفين المعندين، حتماً، استيفاء الشروط القانونية المطلوبة للإلتحاق بالرتب الأعلى من رتب انتسابهم، سواء عن طريق الإمتحان المهني أو عن طريق الترقية على أساس الإختيار، بعد التسجيل على قوائم التأهيل.

غير أنه، ينبغي التأكيد، أنه وفي حالة توقف الترقية إلى رتبة أعلى على متابعة تكوين تكميلي، فإنه يتعين على الموظفين المعندين، وجوباً، استيفاء هذا الشرط.

ويجدر التوضيح، من جهة أخرى، أنه يتربّى على الترقية إلى رتب أعلى، التحويل التلقائي للمناصب المالية لرتب انتساب المعندين، إلى رتب الترقية.

اعتباراً لخصوصية وأهمية هذه العملية، التي يمكن تجديدها، إلى غاية زوال كل الرتب الآيلة إلى الزوال، نطلب منكم الإسراع في تطبيق أحكام هذه التعليمات.

المدير العام للوظيفة العمومية
و الاصلاح الاداري

وزير المالية

لـ . بـ . بـ . شمال

